

سنيات عبد الله

أستاذ مساعد قسم أ

معهد الحقوق و العلوم السياسية

المركز الجامعي صالحى احمد بالنعامة

عنوان المقال: العنف الزوجي

الكلمات المفتاحية :

العنف بين الزوجين , معنوي , جسدي , اقتصادي , جنسي . استعمال السلطة . القوة . الاعتداء

الملخص :

يعتبر العنف الزوجي من الظواهر المسكوت عليها لأنه يقترب داخل جدران المساكن الزوجية و لا يبلغ عنه مهما كانت درجة خطورته, ونظرا لما ما ينجر عنهم آثار وخيمة و استفحاله داخل المجتمع ,لقوة شدته وبناء على الإحصائيات الوطنية وحتى الدولية المقدمة منها, على هذا الأساس لابد أن ننفذ الغبار عليه لأنه أصبح ظاهرة اجتماعية وملك المجتمع بأكمله,لأنه أصبح يهدد كيانه ويزعزع استقراره واستمرار الأسرة بصفة خاصة لهذا يرجى تبيان مضمونه وأشكاله أسبابه و النتائج التي يترتبها, كما يمكن تقديم اهم الحلول لهذه الظاهرة للحد منها, وضرب يد من حديد لبقاء الحياة الزوجية مستقرة بعيدة عن كل عنف يهدد مصيرها مستبدلة ذلك بالمودة والرحمة والتفاهم والسعادة وحل كل المشاكل والعقبات بطريقة ودية وسلمية وبما يرضي الله عزّ وجل ونبيننا محمد أفضل الصلوات عليه.

Résumé:

Les phénomènes de violence conjugale est considérée comme tabou parce qu'elle est engagée dans les murs du logement conjugal et ne signale pas, quel que soit le degré de gravité et à cause de ce qui l'a entraîné des effets néfastes et l'approfondissement de la communauté pour forcer son intensité et en fonction des statistiques nationales et même internationales fournies par eux sur base doit être la poussière Par conséquent, il est devenu un phénomène social et le roi de toute la société parce qu'il est devenu une menace pour son existence et déstabilise la stabilité de la famille en particulier. Loin de toute la violence menace son sort donc remplacé par l'affection et la

compassion, la compréhension, le bonheur et la résolution de tous les problèmes et les obstacles à la façon amicale et pacifique et plaît à Dieu Tout-Puissant et le prophète Mahomet sur les meilleures prières

مقدمة:

يعتبر العنف الزوجي من الظواهر الغير حديثة وانما هي قديمة النشأة، باعتبارها مسكوت عنها وكانت عبارة عن طابو لا يمكن حتى الحديث عنها نظرا لقداسة العلاقة الزوجية والخوف من انكسارها لو تم البوح بها، إلا انه بعد انتشاره بكثرة في مختلف أنماط الأسر و أصبحت تتجم عنها مخاطر جدّ مآثرة متنوعة تضر بالزوجة، أولا و الأبناء وحتى الأبوين بل بالأسرةأكملها، وأخرجت هذه الظاهرة من صمتها الى المجتمع نظرا لقوة وسائل الاعلام المتنوعة والقنوات الفضائية الهادفة الدينية الواعظة وتحرك الجمعيات و المجتمع المدني بأكمله و بعد نفخ الغبار عليها والإبلاغ عنها الى الاجهزة الامنية وكثرة الفصل فيها في المحاكم، والحديث عنها في وسائل الاعلام سواء القنوات الفضائية أو وسائل الاتصال منها الشبكة العنكبوتية و التطبيقات الاعلامية الاخرى أصبح هذا الموضوع له أهمية كبيرة في مجتمعنا وللفرد داخل الأسرة على هذه المعطيات سوف احل هذه الظاهرة طرح الاشكالية التالية :

ما هو مضمون العنف الزوجي اسبابه، اشكاله، اثاره وسبل الوقاية منه ؟ للإجابة عن هذا السؤال تم طرح الخطة التالية:

المبحث الأول: مضمون العنف الزوجي و اشكاله

المطلب الأول: مفهوم العنف الزوجي

يعتبر مفهوم العنف من بين المفاهيم المتباينة ،ذلك حسب نوعية الدراسة والمواضيع التي تندرج فيه و حسب تخصص المراد البحث فيه والجوانب المراد اثارها الا انها كلها تتفق على مفهومها اللغوي والاصطلاحي .

الفرع الأول: المفهوم اللغوي للعنف

عرف على أنه الضغط و استخدام القوة والشدة في الشيء دون اللين كما, يعبر عنه انه تفريغ شحنة داخلية في الخارج باستعمال الشدة¹ الغرض منه التأثير وإلحاق الضرر سواء كان نفسي أو جسدي أو اجتماعي اقتصادي الجنسي بدون لين².

الفرع الثاني: مفهوم الاصطلاحي للعنف

يقصد بالعنف هو ذلك الفعل الذي يصدر من الشخص سواء كان ايجابي أو سلبي ، الهدف منه توقيع الأذى بقوة على الشخص أخر محدثا له ضرر في جسده أو نفسيته, استعمال القوة على الشخص أخر لضعفه والتعدي عليه بدون وجه حق و احداث له ضرر بليغ في جسمه او نفسيته بطريقة غي مبررة لا شرعا ولا قانونا³.

الفرع الثالث: مفهوم العنف الزوجي

هو استعمال السلطة و العلاقة الزوجية ,الضغط, القوة و القهر باللفظ أو باليد ,أو باستعمال أي وسيلة و إلحاق الأذى ضد زوجته مسببا لها أثار بليغة سواء كان ذلك نفسيا أو جسديا أو جنسيا أو اجتماعيا اقتصاديا بناءا على عقد الزواج أثناء الحياة الزوجية و ذلك بدون مبرر قانوني أو شرعي خارج عن مجال الرفق والمحبة التي تقوم عليها أساس العلاقة الزوجية⁴ مصداقا لقوله تعالى {وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}⁵. وقال الله تعالى ايضا {وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا}⁶. و يختلف نوعه وصفه باختلاف الوسيلة المستعملة في العنف و قد يتحول هذا السلوك إلى جريمة قد يعاقب عليها قانون العقوبات في حالة ما إذا تم تقديم شكوى رسمية من طرف الضحية التي هي الزوجة ضد الجاني هو الزوج .

المطلب الثاني: اشكال العنف الزوجي

قد يتخذ العنف الزوجي عدة أشكال الذي يوقع على الزوجة من طرف زوجها متعددة و متباينة يمكن شرحها كما يلي .

الفرع الاول :العنف المعنوي

يقصد به ذلك العنف الموقع على الزوجة الذي يمس نفسياتها وشعورها، عن طريق الألفاظ الساقطة المشينة،الاهانات والقذف المتكرر عن طريق الكلمات القبيحة الموجهة لها التي تحط من معنوياتها و نفسياتها قد تمزق قلبها وتشعر بعدم كرامتها بتبخر حلمها التي كانت تحلم به منذ صغرها للعيش في حياة زوجية سعيدة مملوءة بالأفراح والسعادة والهناء ، و يعتبر أيضا كل ما يصدر من الزوج من كلمات او اشارات لاحتقار و تقزيم زوجته و عدم احترامها كمرأة أولا وكزوجة ثانيا كرمها الله عز وجل بالقران الكريم و السنة النبوية و خصت بحماية قانونية من طرف القوانين الوضعية التي مكنت لها كل الحقوق حتى مع زوجها وأحطتها بسياج تشريعي يحفظ لها كرامتها ،لأنها تعتبر مدرسة وركيزة المجتمع بأكمله .

الفرع الثاني:العنف الجسدي

هو ذلك السلوك الذي يقترفه الزوج ضد زوجته على جسدها و يسبب لها جروح و تمزيق في جلدها،يلحق هذا الضرب على أحد اعضاء جسمها محدثا لها نزيف دموي داخلي أو خارجي بسبب هذا الأخير ، قد يستعمل في ذلك الزوج إما يده او اية وسيلة أخرى سواء عصى أو سلك كما يمكن أن يكون الضرب على شكل ركل ، نتف في الشعر ،دفع ،ضرب و هذا السلوك الأكثر شيوعا في أسرنا نظرا لغياب لغة الحوار بين الزوجين و فقدان المودة و الرحمة ، و قد يتحول الضرب إلى جريمة معاقب عليها في قانون العقوبات والامور المكملة له، في التشريعات الجديدة التي أستحدث العنف المعنوي و الجسدي مسائرا في ذلك تطور المجتمع في حماية العلاقة الزوجية مما يكتسبه من قدسية و حرمة لأن الزوجة تعتبر أمانة لدى زوجها و لها حقوقها وواجباتها ،التي أقرها القانون و منع اي اعتداء عليها مهما كان نوعه .

الفرع الثالث :العنف الجنسي

العلاقة الجنسية بين الزوجين تعتبر بين اهداف الزواج لتحصن من الوقوع في الزنا، لكن لا بد أن يكون بناءا لما أقره الله عزّ وجلّ وسنة نبينا عليه الصلاة و السلام ،لتحقيق الهدف من الزواج وإنجاب الأولاد وعدم الوقوع في ما حرم الله ، لأن الله عزّ وجلّ و ما من جعل غريزة في الانسان الا

جعل لها القناة النظيفة لأنه حرم علينا الزنا و شرع الزواج و حتى التعدد للحماية من الوقوع في المحارم كما اوجب على الزوجة طاعة زوجها ،اذا ما دعاها الى الفراش وفي حالة رفضها تلعنها الملائكة حتى تصبح ،كما شرع الله عزّ وجل في كتابه الكريم أن تكون هذه العلاقة الجنسية بما يرضى الله و ان تكون في مكان الحرث ولا يرغمها بالعنف بفعل ذلك ويجامعها في ذبرها عن طريق القوة أو أن يأتيها في غير طهر أو يجبرها للتفرج للأفلام الإباحية و يلزمها بالعنف ، القيام مثل ذلك فهذا غير طبيعي وغير اخلاقي.

الفرع الرابع: العنف الاقتصادي

الله سبحانه و تعالى لما أقرّ الزواج في إطار الشرع أجبر الزوج على الانفاق على زوجته و عياله حتى و ان كانت زوجته عاملة و أن يكون أهلا للانفاق على أسرته و أن يكد للعمل حتى يأتيهم بلقمة العيش في الحلال ، و أنبد الزوج هو الذي ليست له رغبة في العمل ويتكاسل عليه ويكون عالة على المجتمع ،يتترك عياله في حالة مزرية وفقر همه الوحيد الشارع والصهرات الليلية فيما لا يرضي الله عزّ وجل من مخدرات و أقراص مهلوسة و مشروبات كحولية و ليالي حمراء فهذه تصرفات الزوج تشكل عنف مالي لأنه ينكد العيش ويضيق على زوجته و على أبنائه و يتركهم بدون نفقة ولا غداء ولا لباس.

المبحث الثاني : أسباب العنف الزوجي و آثاره

العنف الزوجي له عدت أسباب يؤثر فيها, قد تكون دينية ونفسية واجتماعية واقتصادية ويمكن أن تكون متنوعة ومتباينة فما بينها كلها تلعب دور فعال في العنف المقترف من طرف الزوج وذلك بما يلي

المطلب الأول: أسباب العنف الزوجي

العنف الزوجي له عدت أسباب تجعل الزوج يرتكبه وهي متنوعة ومتباينة لدي سوف نخلص أهمها في مايلي:

الفرع الأول: الأسباب الدينية

أول سبب لإقتراف العنف الزوجي هو الجهل للأمور الدينية التي أقرها الله عز وجل في كتابه الكريم أو السنة النبوية و ذلك يدخل في إطار المعاملة و الحوار في حل المشاكل, لأن الله عز وجل جعل الحياة الزوجية تقوم على أساس منهج الشريعة الإسلامية و أي خروج عليها نكون أمام اختلال و عدم التوازن للعلاقة الزوجية واختلاف القوى بين الزوجين لهذا لا بد أن يكون الزوج داريا بأمور دينه, لقد وضحت الشريعة الإسلامية منهجية تأديب الزوجة, وضعت له حدود و أجبرت الزوج على عدم تجاوزها حتى يرفع الضرر عليها و هذا ما يسمى بالتعدي على الحدود المرسومة شرعا رغم وجود سلطة زوجية على زوجته⁷ إلا أنها محدودة وغير مطلقة و قبل الوصول الى الضرب لا بد انتهاج المراحل التالية :

و ذلك حسب آية الكريمة التزام ذلك لقوله تعالى:

(وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا)⁸

1. المرحلة الأولى:

أولا تكون بالموعظة الحسنة لا بد أن يكون الحوار بين الزوجين والتفاهم في أي مشكلة والتذكير بكتاب الله عز وجل و السنة النبوية وفي بداية أي مشكل بينهما .

2. المرحلة الثانية:

الهجرة في المضجع و هي المرحلة الثانية تتمثل في عدم الجماع معها , و ذلك بالبقاء معها في نفس الفراش لكن لا يجامعها كعقوبة معنوية لها.

3. المرحلة الثالثة :

ثم تأتي مرحلة الضرب وهي لغرض التأديب الذي لا يصل إلى الضرر البالغ بل هو الخفيف جدا الذي لا يقبح الوجه أويكسر عظم⁹ و ذلك روي عن ابن عباس رضي الله عنه : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **(ألا أنبئكم بشراركم؟)** قالوا : بلى إن شئت يا رسول الله, قال : **(إن شراركم الذي ينزل وحده , و يجلد عبده, و يمنع رفده , أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟)** قالوا : بلى إن شئت يا رسول الله. قال : **(من يبغض الناس و يبغضونه)** قال : **(أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟)** قالوا : بلى إن شئت يا رسول الله . قال : **(الذين لا يقبلون عثرة , و لا يقبلون معذرة, و لا يغفرون ذنبا).** قال : **(أفلا أنبئكم بشر من ذلك؟)** قالوا : بلى يا رسول الله . قال : **(من لا يرجى خيره, و لا يؤمن شره).** رواه الطبراني وغيره¹⁰.

كما قال الرسول عليه الصلاة و السلام في الزوج الذي يضرب زوجته: **(فلا تجدون أولئك خياركم),** و في حديث عائشة رضي الله عنها : **(ما ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط بيده ولا امرأة ولا خادما),** وفي الصحيح من حديث عبد الله بن زمعة عن النبي صلى الله عليه و سلم : **(لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم)**¹¹

و قال الله تعالى أيضا :

(وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدْ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا)¹²

(ما ضرب صلى الله عليه وسلم بيده خادما قط ولا امرأة ، ولا ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيئا قط ؛ إلا أن يجاهد في سبيل الله)¹³

ولكن إذا مارجع الزوج زوجته وعادت المياه إلى مجاريها فهنا لابد الالتزام بقوله تعالى:

(فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا¹⁴ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا)

والضرب المقصود هنا لا يقبح الوجه ولا يضرب أي مكان في الجسم الانسان ضربا بليغا و هذا ما أكدته النبي عليه الصلاة و السلام في الأحاديث السابقة¹⁵.

لهذا نستنتج من خلال ذلك المقصود من الآية هو عدم الضرب المبرح الذي يحدث أضرار كبيرة و بالغة تؤدي الى فقدان الأعضاء أو نزيف دموي¹⁶.

الفرع الثاني : الأسباب النفسية

تمثل هذه الأسباب في المكونات النفسية للزوج و ذلك لما يحدث له من اضطرابات عصبية سببها الغضب و ذلك لأتفه الأمور أو لمجرد كلمة تقولها له زوجته يحمر وجهه و يهجم عليها بوابل من السب و الشتم , بل لأنه لا تعجبه زوجته في كل ما تقوم به من لباسها أو مأكلاها أو أمور بيتها أو طريقة تربية أبنائها¹⁷, وهذا ما ورد عن أبي وائل القاص قال دخلنا على عروة بن محمد السعدي فكلمه رجل فأغضبه فقام فتوضأ فقال : حدثني ابي عن جدي عطية رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : **(إن الغضب من الشيطان , و إن الشيطان خلق من النار و إنما تطفأ النار بالماء فإذا غضب أحدكم فليتوضأ .)** رواه أبو داود¹⁸ , كما يمكن أن تكون الأسباب النفسية راجعة الى عدم التوافق النفسي العقلي مع الزوجة و ذلك لسوء اختياره او لجهله يكون أمي لا يعرف طريقة التعامل مهما بل يكون غير راغب فيها ويتسبب عليها لأتفه الامور لأنه يفكر دائما في فك الرابطة الزوجية و هنا يمكن أن يصل إلى العنف الجسدي عليها بعد الملسنات الكلامية.

الفرع الثالث: الأسباب الاقتصادية

تمثل هذه الأسباب في الفقر و عدم وجود دخل للزوج نهائي أو قلته و البطالة و الى جانب الأزمة التي تعانيه الدولة في عدم توفي مناصب الشغل، يكون الزوج في هذه الحالة عاجزا لتوفير لها المعيشة السعيدة , و بمجرد العرض على الزوج بعض الطلبات الخاصة بالأسرة من طرف

زوجته يمكن أن يرد عليها بالضرب لأنه يصبح عاجزا في تلبية طلباتها الخاصة و الأبناء,وهنا قد يصل إلى طردها من البيت الى اهلها وربما يصل الى فك الرابطة الزوجية لهذا السبب .

الفرع الرابع:الاسباب المتنوعة

- شرب الكحول و الأقراص المهلوسة.
- عدم التوافق النفسي, العقلي, الجنسي, الاجتماعي, الثقافي, الديني.
- تعدد الزوجات و عدم العدل بينهم.
- الفقر و عدم وجود الدخل.
- الغيرة بين الزوجين.
- الشك في كل الأمور.
- عدم الطاعة الزوجية في كل الأمور.
- كثرة الملسنات الكلامية والتطاول.
- العجز الجنسي.
- الاضطرابات العصبية.
- ضيق في السكن.
- مشاكل العمل للزوج أولللزوجة و عدم التفهم للزوجة له أو العكس.

الفرع الخامس:الأسباب الاجتماعية

تتمثل هذه الأسباب في تعدد الزوجات و كثرة الأولاد وهنا يكون الزوج عاجزا للعدل بين زوجاته, و تدخل الأهل في أمور الأسرة و عدم الحوار بين الزوجين و حل المشاكل بطريقة الضرب و غياب لغة الحوار وحضور لغة اليد, و خاصة اذا كان يعيش الزوجين فيسكن ضيق أو مع الاهل مع كثرة العدد و عدم وجود المياه الصالحة للشرب وقنوات صرف المياه و السكن في البيوت قصديرية.

المطلب الثاني: آثار العنف الزوجي

العنف الزوجي له آثار بليغة فينفسية الزوجة و جسمها و حياتهما الزوجية, قد تنتوع اثار ذلك فما يلي:

الفرع الأول : الآثار النفسية

قد تتمزق نفسية الزوجة المعنفة مما يصدر عن زوجها من ألفاظ قبيحة و قهرية تحط من معنوياتها و خلقها و شرفها و كرامتها تشعر بأنها عبدة عند زوجها مملوكة له، إلى جانب تصبح تشعر بالتعصب و سرعة الغضب ناهيك عن الأمراض الداخلية التي يكون سببها العنف الزوجي و تصبح غير قادرة على استمرار الحياة الزوجية و تهمل زوجها و أسرتها كاملة حتى أبنائها لأنها تشعر بإحباط نفسي و كآبة داخلية و انطواء وتميل إلى العزلة و عدم الاندماج في المجتمع إلى غاية الوصول إلى فك الرابطة الزوجية، وربما تمارس حقها في الخلع أو في طلبها للتطليق، لأن الزواج هو انسجام بين الجانب النفسي والعقلي لأن الشعور النفسي له دور كبير في استمرار الحياة الزوجية لأن الزوجة المعنفة تفقد الأمل و الحلم التي كانت تطمح إليه هو أن يكون لها زوجا يقدرها ويحترمها ويصونها ويودّها نفسيا بالكلمات الجياشة و العاطفية تجد نفسها أمام وابل من السب والشتم¹⁹.

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

تتمثل هذه الآثار في زعزعة أول خلية في المجتمع ألا وهي الأسرة، لأنه لا نتصور نجاح أسرة يتخللها العنف الزوجي و خاصة اذا كان متكررا، وتتجب لنا أولاد يصبحون إطارات في المستقبل، بل العكس تماما يكون مصيرها الانفصال وتشرّد الأبناء وضياعهم وخروجهم المبكر من مقاعد الدراسة والخروج إلى الشارع والدخول إلى عالم المخدرات والدعارة ، لأن الزوجة قد تصمت على العنف الزوجي و لكن يأتي اليوم الذي تتفجر فيه وتقدم شكوى رسمية ضد زوجها أمام الجهات القضائية ، وربما تستحيل معه العشرة الزوجية وتطلب ابغض الحلال عند الله عزّ وجل، ينفصل الزوجين بحكم قضائي يكون مصير الأبناء هو التشرّد وممارسة كل سلوكيات الغير الأخلاقية بعد غياب السلطة الأبوية و الدخول إلى عالم الدعارة وتناول المشروبات الكحولية والأقراص المهلوسة والمخدرات و الخروج المبكر من المدارس .

الفرع الثالث : الآثار الجسدية

العنف الزوجي أصبح يهدد أسرتنا باعتباره من الجرائم التي تقع داخل الجدران ويسمى العنف المسكوت عنه، ذلك لعدم التبليغ عليه لدى الجهات القضائية لما ينجر عنه من آثار وخيمة

تمس استقرار الأسرة تصل إلى تفككها، لأنه لو الزوجة بلغت على زوجها حتى لأهله فإنها تنتظر دعوى الطلاق مابالك لو قدمت شكوى رسمية ضده أمام الجهات القضائية الرسمية . و لهذا يمكن القول ان العنف الزوجي يحدث الكثير من الاثار الجسمية بل وصل به الأمر إلى إزهاق روح نهيك على الكسور و الجروح التي يسببها للزوجة في جسمها، بل تكون أحيانا بليغة قد تصل الى العاهة المستديمة الممثلة في فقدان أحد الأعضاء لجسمها كبتر العينين مثلا وكدمات أو كسور او حروق أو العجز عن العمل لمدة طويلة ومرض عضال أو تألم بتلك الضربة القاسية في جسمها , كما يحدث أضرار داخلية في الجسم كالنزيف الداخلي و نذهب للتحقق في المستشفيات و نرى ما يحدث به الأزواج ضد زوجاتهم أحوال يندى لها الجبين .

المبحث الثالث :وسائل العلاج و الوقاية من العنف الزوجي

إذا تكلمنا على وسائل العلاج و الوقاية فهذا يأخذنا إلى التكلم على الطرق التي بواسطتها يمكننا الحد من العنف الزوجي المسكوت عليه داخل الأسر ومن بينها ما يلي:

المطلب الأول: الإرشاد و الوعي الديني

تلعب التوعية الدينية دور كبير في نبذ العنف الزوجي والانقاص منه أو الحد منه و ذلك لما تلعبه المؤسسات الدينية من دور بالغ الأهمية , ذلك من مساجد ما يلقي فيه من خطب الجمعة من دروس دينية تخص الأسرة المتعلقة بالزواج و الطلاق و الحقوق وواجبات الزوجين و تلقين المنهج الحقيقي الشرعي للعلاقة الزوجية التي تقوم على أساس المودة و الرحمة و ابعاد كل وسائل العنف التي تؤدي إليها , الى جانب ما يقدمه المسجد من دروس يومية إلى المصلين بين الصلوات الخمس كما تلعب المدرسة القرآنية دور كبير في توجيه الأطفال للتخلي بالمبادئ الأخلاقية و تعلمهم القرآن الكريم والسنة النبوية و خاصة في الوقت الحالي تقرب كل حي به مسجد خاص و يحتوي على مدرسة قرآنية، لهذا يجب حثّ الأبناء على تعليم القرآن إلى جانب الدور الفعال الذي تقوم به المرشدات بالمساجد من توعية ودروس وتعليم المبادئ الأخلاقية للنساء و استقبال الزوجات المعنفات و توجيهها على النحو الصحيح و اعطائها كل النصائح و الطرق لكيفية التعامل مع زوجها حتى لا تصل إلى ابغض الحلال عند الله عزوجل²⁰.

المطلب الثاني: تفعيل لغة الحوار بين الزوجين

الحوار بين الزوجين له دور كبير في استقامة الحياة الزوجية و انقاص المشاكل بين الزوجين لأن الكثير من الخلافات قد تحل سلميا بينهما بدون أن يتدخل أي شخص أجنبي في موضوعهما حتى من أهلهم, لأنه لو يتم تفعيل الاتصال بين الزوجين و الإصغاء لبعضهما البعض في طاولة حوار حول أي موضوع سواء يخص حياتهم الزوجية او يخص مصير الأسرة او يخص تربية ابنائهم يحل بطريقة سلسة و عدم اللجوء الى الضغط المعنوي و الجسدي لحل المشاكل و تفعيل الأوامر فهذا غير مجدي الحياة الزوجية .

المطلب الثالث : وسائل الاعلام و الاتصال

تلعب وسائل الإعلام و الاتصال دور كبير في منح ثقافة نبذ العنف و ذلك من خلال البرامج التي تبث عبر القنوات الفضائية خاصة منها الدينية , التي هي مشكورة في الحقيقة لما تقدمه من برامج صادقة عن طريق دكاترة نفسانيين و أخصائيين واجتماعيين في ميدان الأسرة بنصائحهم و إرشاداتهم و خاصة في موضوع العنف الزوجي , و كيفية التعامل مع الزوج العنيف للحد من هذه الظاهرة المسكوت عليها لأنه لولا الاعلام لما اكتشفت هذه الأخيرة , لولا الروبورتاجات والحصص الخاصة بهذا الموضوع لما عرفنا حجم هذه الظاهرة وتفاقمها داخل المجتمع , الى جانب ما تقدمه الشبكة العنكبوتية من فيديوهات وصور للنساء معنفات حول هذا الموضوع , لأن العالم أصبح عبارة عن قرية صغيرة و أصبحت المرأة تعرف حقوقها وواجباتها من خلال ما تقدمها له هذه الشبكة و أصبحت الزوجة باتصال مع الغرب وما تعرفه من قوانين التي تمكن لها كل حقوقها.

المطلب الرابع: المجتمع المدني

الحمد لله أصبحت لدينا العديد من الجمعيات والمناضلات التي تصهر على نبذ كل أشكال العنف الزوجي و المنظمات الداخلية لحماية المرأة بصفة عامة والزوجة بصفة خاصة حول هذه الظاهرة , و أصبحت تقيم العديد من الملتقيات و الأيام الدراسية حول ظاهرة نبذ العنف بل أكثر من ذلك تستقبل المعنفات و تقدم لهم كل الحلول لحمايتهم من العنف الزوجي , بل جعلت قضية العنف الزوجي قضية ليست خاصة بتلك الزوجة بل هي ملك لكل النساء , وراحت ابعد من ذلك بالتدبير ضد العنف

الواقع على الزوجة و حثت على الحماية القانونية المتمثلة في تفعيل النصوص القانونية وحثالبرلمان لسن قوانين تشريعات صارمة ضد الزوج العنيف و فضلا هذا ما جعل المشرع يشرع الحماية الزوجية في التشريع الأخير سن قوانين تجرم العنف الزوجي سواء كان معنويا او جسديا و ذلك حسب الجريدة الرسمية المؤرخة في 2015/12/30 الجريدة الرسمية العدد رقم 71²¹.

الخاتمة:

لهذا أصبح العنف الزوجي من أخطر الجرائم ،أصبح يهدد الأسرة بصفة خاصة والمجتمع بأكمله ، وذلك من حجم الآثار الوخيمة التي ينجر عنها، لهذا لابد الوقوف على هذه الظاهرة إلى جانب الزوجة الواقع عليها العنف وتقديم لها كل المساعدات المعنوية والمادية حتى تستطيع المواجهة بأقل خطر سواء عليها أو على أبنائها، وتفعيل التوعية الدينية والاجتماعية لهذه الظاهرة ،التي فككت الأسرة وشردت الأبناء لابد إزالة الغبار عليها بوسائل الإعلام والمساجد والمدارس والجامعات حتى نحدّ من هذه الظاهرة نهائيا وذلك لما أوصاه الله عز وجل لنا ونبيينا محمد أفضل الصلوات عليه ونسير في منهج الشريعة الإسلامية .

الهوامش :

- 1- منير كرادشة، جامعة اليربوك الأردن، العنف الأسري سيولوجية الرجل العنيف المرأة المعنفة .عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع الطبعة الأولى 2009 ص31.
- 2- دكتور منى يونس بحري ، نازك عبد الحليم قطيشات، العنف الأسري، دار الصفا للنشر والتوزيع عمان الطبعة الأولى، 2015 ص39.
- 3- منير كرادشة ، المرجع السابق ص32.
- 4- منير كرادشة ، المرجع السابق ص22.
- 5- سورة البقرة الآية 228.
- 6- سورة النساء الآية 19.
- 7-دكتور أبو الوفاء محمد ابو أوفاء ،العنف داخل الأسرة بين الوقاية و التجريم و العقاب في الفقه الإسلامي و القانون الجنائي ، كلية الشريعة الإسلامية و القانون بطنطا جامعة الأزهر، دار الجامعة الجديدة للنشر ،ص 45.
- 8- سورة النساء الآية 34.
- 9- كاظم الشبيب ،العنف الأسري، قراءة في الظاهرة من أجل مجتمع سليم ، الطبعة الأولى 2007 ، ص112-113-115.

- 10- حديث منصوح عليه في كتاب للحافظ عبد العظيم ابن عبد القوي المنذري ,الترغيب و الترهيب , الجزء الثالث , الطبعة الثانية لدار الإمام مالك , سنة 1434 هـ - 2013 م , ص304.
- 11- حديث منصوح عليه في كتاب الصادق بن عبد الرحمان الغرياني , مدونة الفقه المالكي و أدلته , الجزء الثاني , الطبعة دار ابن الحزم الاولى, 1429هـ - 2008م, ص639.
- 12- سورة الأحزاب الآية 58.
- 13- حديث منصوح عليه في كتاب الصادق بن عبد الرحمان الغرياني , مدونة الفقه المالكي و أدلته , الجزء الثاني , الطبعة دار ابن الحزم الاولى, 1429هـ - 2008م, ص639.
- 14- سورة النساء الآية 34
- 15- دكتور أبو الوفاء محمد أبوألفاء, المرجع السابق ص39.
- 16- دكتور أبو الوفاء محمد أبو أوفاء المرجع السابق ص 40 .
- 17- منير كرادشة, ص62-63.
- 18- حديث منصوح عليه في كتاب للحافظ عبد العظيم ابن عبد القوي المنذري ,الترغيب و الترهيب , الجزء الثالث , الطبعة الثانية لدار الإمام مالك , سنة 1434 هـ - 2013 م , ص 283 .
- 19- كاظم الشبيب , ص48.
- 20- كاظم الشبيب , ص128.
- 21- الجريدة الرسمية المؤرخة في 2015/12/30 العدد رقم 71